


هيئة الدستور الغذائي



Viale delle Terme di Caracalla, 00153 Rome, Italy - Tel: (+39) 06 57051 - Fax: (+39) 06 5705 4593 - E-mail: codex@fao.org - www.codexalimentarius.org

CX/CAC 12/35/10 Add.1

البند 9 من جدول الأعمال

برنامج الموصفات الغذائية المشتركة بين
منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

هيئة الدستور الغذائي

الدورة الخامسة والثلاثون

روما، إيطاليا 7 يوليو/تموز 2012

المسائل المحالة إلى الهيئة من لجان الدستور الغذائي وفرق المهام

(سبتمبر/أيلول/سبتمبر 2011 إلى مارس/آذار 2012)

ألف - المسائل المتعلقة بطلبات قدمتها الهيئة

استعراض النصوص الحالية للدستور الغذائي فيما يتعلق بالأعلاف الحيوانية

وافقت الدورة الثالثة والثلاثون للهيئة على إحالة الاستئنافات المقترحة لمبادئ تحليل المخاطر الحالية للدستور الغذائي لجنة قابلية تطبيقها على الأعلاف الحيوانية، إلى اللجان ذات الصلة، أي لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادرات العامة، ولجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، ولجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية، ولجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات المبيدات، ولجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العاقاقير البيطرية في الأغذية، ولجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات وال الصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات، وذلك من أجل استعراضها. وترتدى فيما يلي التطورات الأخرى التي حصلت منذ انعقاد الدورة الرابعة والثلاثين للهيئة:

لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات وال الصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات

وافقت اللجنة على ضرورة التفكير أكثر في كيفية تناول الأعلاف الحيوانية في نصوص اللجنة ذات الصلة بحالات الطوارئ، وقد اتفقـت على أن تتم تعطـية هذا العمل في ورقة المناقشـة حول الحاجـة إلى المزيد من الإرشـاد من جانب الدستور الغذائي بشأن حالات الطوارئ في مجال سلامة الأغذـية (الفقرـة 7 من الوثـيقـة REP12/FICS).

لجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية

وافقت اللجنة على أن تحيل إلى الهيئة الصيغة المقترنة لـ"مبادئ تحليل المخاطر المطبقة من قبل هيئة الدستور الغذائي على الملوثات في الأغذية" والنسخة المقترنة لـ"مدونة الممارسات بشأن التدابير الموجهة نحو المصدر من أجل الحد من تلوث الأغذية بالمواد الكيميائية" (الوثيقة CAC/RCP 49-2001) والتعريف المقترن لعبارة "ملوث" الذي، بصفته جزءاً من عملية التنقيح، يحدد قابلية تطبيقه على الأعلاف حيثما ينطبق ذلك (الفقرتان 8 و 9 من الوثيقة REP11/CF والفقرتان 22 و 38 من الوثيقة REP12/CF والمرفقات 2 و 3 و 4).

تنقية الموصفات الخاصة بمنتجات اللحوم

تنظر لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في الطلب الصادر عن الدورة الثانية والثلاثين للهيئة بتنقية لائحة الأحكام المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية الواردة في موصفات منتجات اللحوم، منذ دورتها الثانية والأربعين.

وفي دورتها الرابعة والأربعين وافقت اللجنة على موافصلة اختبار نهج شجرة القرارات لواءمة الأحكام المتعلقة بالمواد المضافة للأغذية في موصفات السلع وفي الموصفات العامة للمواد المضافة إلى الأغذية، وإعداد اقتراح لتنقية الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية الواردة في الموصفات الخمس للحوم المصنعة والفنانات الغذائية ذات الصلة التي ترد في الموصفات العامة للمواد المضافة إلى الأغذية، للنظر فيها في دورتها المقبلة (الفقرة 59 من الوثيقة REP12/FA)

إلغاء/تنقية: المعلومات عن استخدام المواد المضافة إلى الأغذية في الغذاء (الوثيقة 1-1989 CAC/MISC) والخطوط التوجيهية للتقييم البسيط لجرعات المواد المضافة إلى الأغذية (الوثيقة 3-1989 CAC/GL)

استجابة لطلب الدورة الرابعة والثلاثين للهيئة بالنظر في ضرورة إلغاء أو تنقية النصين المذكورين أعلاه، أوصت الدورة الرابعة والأربعون لجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية الدورة الخامسة والثلاثين للهيئة بإلغاء المعلومات عن استخدام المواد المضافة إلى الأغذية في الغذاء (الوثيقة 1-1989 CAC/MISC) (أنظر البند 6 من جدول الأعمال). واتفقت كذلك على إنشاء مجموعة عمل إلكترونية، من أجل إعداد وثيقة مشروع بشأن العمل الجديد لتنقية الخطوط التوجيهية للتقييم البسيط لجرعات المواد المضافة إلى الأغذية (الوثيقة 3-1989 CAC/GL) مع إمكانية إدراج مخطط تمهدى للخطوط التوجيهية المقترنة كي تنظر فيه خلال دورتها التالية (الفقرة 13 من الوثيقة REP12/FA).